

4405- حكم الوفاء بالنذر، ومن نذر صوم يوم الجمعة غير مفرد

فتأخر عن الوفاء ماذا عليه؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. السائل عين ميم من المنطقة الجنوبية يقول نذرت ان اصوم يومي الخميس والجمعة. فصمت الخميس ولم اصوم الجمعة لانه منهي عن الصيام في ذلك اليوم. وسؤالي هل اصوم يوم الجمعة ام يوما غيره؟ ثم هل علي كفارة اذا لم اصم يوم الجمعة؟
افتوني جزاكم - [00:00:00](#)

الله خيرا. الواجب عليك ان تصوم يوم الجمعة اذا نذرت صيامه وليس في ذلك تحريم وانما يكره افراد يوم الجمعة افراد يوم الجمعة على قول لبعض اهل العلم واما صيامه مع غيره اذا صمت قبله الخميس او بعده السبت فهنا انتفى المحذور هذا في التطوع -
[00:00:20](#)

واما النذر فان النذر يجب قوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطبع الله فليطبعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصيه. فالواجب عليك ان نصوم بدل يوم الجمعة وان تكفر كفارة يمين عن تأخير الصيام الذي نذرتة في هذا اليوم. نعم - [00:00:40](#)